فليس الا ليت تكرار مطلق فاعله مفعول به فحذف في الصور الثلث الخ جوازه وان الكوع ابو الحاجب
ولعل ذكر الامر بالتقوى في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في النهي اي ولعل انه لم يتعرض له في قوله
ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيها اي الصلوة دعوة للغير بالفعل
فان من شاهد صلوته يدعى اليها وهو غير تقوى وخير داعي الى كل تقوى وقوله او لان
نهي العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لها اي للصلوة ولغيرها بين ذكره في قوله وعامة احوال الحيوان
الخ فافهم وكتبه في المصحف بالالف على الوقف كما هو القياس من بناء كتابة الاخر بالالف
على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة حرف الوقف ناصبة
كاذبة خاطئة بدل من الناصبة وانما جاز وصفها اي انما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها
لا تقول قال الزمخشري واذا ابدلت النكرة من المعرفة فانفعت حسن فالحسن للوصف لا
الجواز قلت ما الاصل مع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كلام او زيتي على النسبة صحيح
في النسخة المصحح للكشاف الزيتي بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى الزيت بالفتح
فلو ثبت الكسر فهو من تغيرات النسبة على غير القياس فحمله بانحاء من غير ذكر ذكر
لتعجيز وجوه ثلثة ووجه الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر تبيين وقد الانزال
اما لو كان المعنى في بيان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال
الى ذاته وجعل الكشاف الاسناد والتخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ذكر ذكر التخصيص
لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد الجاني فهو اسناد غير ظاهر ولكن يتجه ان في تقديم تقوية الحكم
وفي التقوية ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبالتعبير
الانزال من دفعة مقامه وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظمه اولا بالتعبير عنه
بليلة القدر وفاد في التعظيم ما زاد بقوله وما ادريك الآية وانزله تعالى فيها بان
ابتدأ بانزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على ذكر تعيين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان
متعينا عند الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة في العشر او الشهر او السنة وهي في

اوتار

في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر والداعي لاخفائها الخ ولكنه جعل في رمضان الذي هو
شهر العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره في العبادة لتجدد في العبادة لو جاء
ادراكها وتسميتها بذلك لشرفها او لانه سبب لرفع القدر يفرق كل امر حكيم اي يبين بيان لما
فصلت على الف شهر فلذا فصلت وكانها استيناف في جواب سبب وتحتمل ان يكون صفة لالف شهر
فيريد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لاجل ادراكها اذ ليس في السماء ليلة وحينئذ مقررة
لما سبق لا مبينة للسبب وتنزلهم الى الارض اشارة الى ثلثة معان لتنزل الملائكة والروح
اي من اجل كل امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدر الآن تفعل في تلك الليلة بل في تمام السنة فلماذا تنزل
السنة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتعيين ذلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل
كل واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل على المعلولات وما هي
الا سلامة يشير الى ان سلامة من قبيل تمني انا والاظهر ان لا يفعل الا فيها الا السلامة لان قضاء
كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر في السلامة على انه كالمرجع يصح مصدر على غير القياس اذ
قياس المصدر كله الفتح وح لا بد من تقدير الوقت فالاسم الزمان المنفي عن التقدير فانهم
كفروا بالالحاد اي بالميل عن الحق في صفات الله تعالى حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام
ومن التبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات من التبعيض وقد
اجيب بانه قال الذي يحرف التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد قبل
بعثته فكفر به بعد بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين
فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه في المحصل جدا يحكم بان المشركين ليس مدخول من
مما كانوا عليه من دينهم ففيه بيان حق نفي الله تعالى في ذمتهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا وينفكوا عن كفرهم
وقوله او الوعد اشارة الى توجيه على طبق ما روي انه كان الفريقان يقولان قبل مبعث نبينا عم لا ينفك
عن الحق عليه من ديننا ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل فيتوبخ
بهم بانكار ما صدقوا به قبل وقته عنادا وقوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على الذين الا فيما بين
كما اشار اليه الرسول او القرآن فانه مبين اي القرآن او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)